

اختتام أعمال المؤتمر السنوي الأول للنظافة بمحافظة عدن

المؤتمر يوصي باستكمال إجراءات تثبيت العاملين في قطاع النظافة واعتماد التعزيز المالي

□ عدن / واداد شبيلي:

تصوير / محمد عوض

أقر المؤتمر السنوي الأول للنظافة والتحسين بمحافظة عدن في ختام أعماله يوم أمس بفندق ميركيور بعدن عقد مؤتمر سنوي للنظافة والتحسين مطلع كل عام يهدف إلى تعزيز جوانب النظافة والتحسين وتقييم عملها من كافة الجوانب وبمشاركة مختلف شرائح المجتمع بمحافظة عدن وتكليف مجلس إدارة صندوق النظافة والتحسين بمتابعة مخرجات المؤتمر وتنفيذها على الواقع ورفع تقارير كل ثلاثة أشهر عن مستوى تنفيذ قرارات وتوصيات المؤتمر وإعداد مشروع لتحسين الأوعية المالية الإيرادية لصندوق النظافة ورفعها للجهات ذات العلاقة لاعتمادها بالإضافة إلى تكليفها الصندوق بإعداد برنامج أسبوعي خاص بالنظافة والبيئة يبت عبر قنوات عدن التلفزيونية والإذاعية لتوعية المواطنين بقضايا النظافة والبيئة وكذا تكليف الصندوق باقتراح مشروع لتدوير مخلفات القمامة للاستفادة القصوى منها في تحسين موارد الصندوق .



على المشاركة في المؤتمر للخروج من هذه المشكلة والمعاناة التي سببت الكثير من المشاكل خلال الفترة الماضية. وأشار إلى أن القرارات والتوصيات التي خرج بها المؤتمر ليست هي كل شيء، وهذا المؤتمر هو البداية العلمية الصحيحة لتوحيد الرؤى نحو عمل منظم مؤكداً "أننا اليوم نريد أن ننتقل إلى مرحلة جديدة وهذا المؤتمر سيشكل نواة للعمل في المستقبل من خلاله نسلط الضوء على تحمل المجتمع هذه المسؤولية لكي ننتقل إلى آفاق جديدة وتعامل جديد ومسئول يكون أساسه مبرهناً في الواقع خلال الفترة القادمة".

وفي ختام كلمته توجه الأمين العام للمجلس المحلي بمحافظة عدن بالشكر والتقدير للأخوة في اللجان التحضيرية واللجنة العلمية ومن ساهموا في إعداد هذه القرارات والإجوة المشاركين في النقاشات للارتقاء بمستوى النظافة بالمحافظة وإضافة العديد من المقترحات والتوصيات لإنجاح هذا المؤتمر بالإضافة إلى الشكر الموصول للجنود المجهولين وهم عمال النظافة مشيراً إلى أن جزءاً من عملنا في المجتمع جعل هؤلاء العمال محل تقدير واحترام ومعالجة مشاكلهم وإعطائهم حقوقهم حيث أن هذه المجموعة المتميزة من عمال النظافة يحتاجون إلى المساعدة والريعية وهم من يعملون على مدار الساعة تحت أشعة الشمس الحارقة ولحظة البرد وهم من يحتاجون إلى جل الاهتمام والريعية. وأكد أن المجلس المحلي ساهم بما يقارب (620) مليون ريال هذا العام لأسطول النظافة ليتمكن هؤلاء العمال من القيام بواجباتهم على أكمل وجه وقال ندعوهم إلى المحافظة على هذه الآليات وهذا المبلغ المقدم من قيادة المحافظة والمجلس المحلي للنظافة بالمحافظة يأتي استشعاراً بالمسؤولية التي يحتاجها مواطنو المحافظة لتذليل الصعاب ومعالجة مشكلة النظافة مؤكداً استمرار هذه الجهود وترجمة هذه القرارات الصادرة من المؤتمر إلى واقع عملي.

مقررات المؤتمر على أرض الواقع. واستحدثت رقم ساخن خاص بالصندوق يتم من خلاله التواصل مع إدارة الصندوق واستقبال البلاغات المتعلقة بالقمامة وتراكمها إضافة إلى أي شكاوى. كما أوصى المؤتمر بأن تقوم هيئة الأراضي باستكمال مخططات وحدات الجوار المصروفة للجمعية السكنية لموظفي عمال النظافة وبعدن بالإضافة إلى تكليف إدارة الصندوق بعمل دراسة لتنظيم اللوحات الإعلانية المشوهة للمدينة، وتشكيل إدارة للنفايات الطبية من مهامها إدارة النفايات في كل المؤسسات الصحية العامة والخاصة على أن تنظم أعمالها بما يضمن تنسيق جهود كل من صحة البيئة وإدارة المحافظة لتخصيص محرقة خاصة بالنفايات الطبية.

وفي الاختتام التي ألقى فيها عبد الكريم شاييف الأمين العام للمجلس المحلي بمحافظة عدن كلمة وجه فيها التحية والتقدير والاحترام لأعضاء المجلس المحلي بالمحافظة وللحضور المشاركين على تقاعدهم الأمر الذي يؤكد أن هناك مجتمعاً حياً في هذه المدينة يقف بمسؤولية أمام موضوع يهم كل الناس ومرتبب بحياتهم وبمستقبل المدينة.

وأكد أن هذه رسالة للأخريين الذين لا يزالون في موقف سلبي وهم جزء منا في هذا المجتمع وندعوهم إلى الالتحاق بنا لكي يشكل المجتمع في عدن موقفاً إيجابياً في قضية النظافة باعتبارها سلوكاً. وأضاف الأخ عبد الكريم شاييف أن الأوراق التي قدمت للمؤتمر تناولت ما تعاني منه المحافظة من مشكلات للقرى بمستوى النظافة بعضها موضوعية تتعلق بالدولة وبعضها ذاتية تتعلق بالمجتمع ولهذا ينبغي أن نخرج من حالة السلبية ليلتحق الجميع بهذه الكوكبية المتميزة التي حرصت أن تكون معنا ومنهم رجال الدين وقطاع النساء والشباب والشابات والمتقنون والإعلاميون ورجال الأعمال والشخصيات التي تمثل فئات المجتمع ومنظمات المجتمع المدني والمجالس المحلية وأيضا عمال صندوق النظافة الذين حرصوا

المساجد على توعية المواطنين بقضايا النظافة والبيئة من خلال الخطب والمحاضرات وأن يقوم مكتب الصحة والسكان بتأسيس إدارة متكاملة لإدارة ومعالجة النفايات الطبية والنفايات الأخرى المضرّة بصحة الإنسان والبيئة والزام المنشآت الصحية بإدخال واستخدام الوسائل والأدوات الحديثة للتعامل مع النفايات الصلبة بمختلف أشكالها وتوجيه مكتب هيئة الأراضي بمنح صندوق النظافة وتحسين المدينة أراضي للاستثمار فيها لتعزيز إيرادات الصندوق وإيجاد موارد ثابتة بالإضافة إلى توصية مكتب الهيئة العامة للاستثمار بعدم العمل على تحفيز وتشجيع المستثمرين للاستثمار في مجال تحويل النفايات الصلبة إلى سماء عضوي والاستثمار في مجال إنتاج غاز الطبخ وتوليد الكهرباء من المقلب الرئيسي، والاختيار الأمثل للكادر الإشرافي في مختلف مواقع العمل في مديريات المحافظة وتقييم مستوى المتابعة اليومية للعمل بما يؤمن إنجاز المهام اليومية للعاملين وباتجاه رفع مستوى النظافة والارتقاء بها للأفضل وإشراك وسائل الإعلام المتنوعة في توعية المواطنين والتنسيق مع الغرفة التجارية والصناعية لإقرار الرسوم على الواردات التي لم يشملها قرار مجلس الوزراء رقم 283 لعام 2000م ودعوة المؤسسات الإيرادية التي لم يسبق لها أن ساهمت في دعم الصندوق إلى تقديم الدعم المادي والعيني وبناء محطة تحويلية لتجميع القمامات من مديريات التواهي والمعلل وصيرة وخورمكسر ونقلها بحاويات إلى المقلب العام شيهة بالمحطة التحولية الكائنة في المنصورة وأن يعمل مكتب الهيئة العامة للاستثمار بعدن على إدراج مجالات تدوير مخلفات النظافة ضمن برنامجها الترويجي ومطالبة المنظمات الإقليمية والدولية والقطاع الخاص بتقديم المساعدات المالية والعينية للصندوق والاهتمام بصيانة الأسواق وتشغيله وتحديد أسواق للقات بعيدة عن الازدحام السكاني بالإضافة إلى إعداد ورشة عمل بعد المؤتمر مناقشة أهم التوصيات ووضع الآليات التي تسهم في تنفيذ

كما أقر المؤتمر اعتماد جائزة سنوية للتنافس بين المديريات في مجال النظافة والتحسين وفقاً للشروط التي تقر لاحقاً من قبل السلطة المحلية ومجلس إدارة الصندوق، وتنفيذ القوانين واللوائح والأنظمة والنصوص القضائية المؤدية إلى الحفاظ على المحميات البيئية في المحافظة ومنع ردم الشواطئ البحرية وتلويثها ومنع ومعاينة المخيلن بالمنظر الجمالي للمدينة ومنع الكتابة على الجدران وأسوار الحدائق والملاعب والمباني وحوايط المؤسسات العامة والخاصة والزام إدارة أمن المحافظة بالقيام بواجبها تجاه حماية ممتلكات صندوق النظافة والعمل على إعادة الممتلكات التي تم نهبها من قبل الخارجيين عن القانون ومحاسبة المخيلن بعملية التنظيف وسرعة البت في القضايا المنظورة أمامها وإحالتها إلى النيابة العامة بالإضافة إلى نقل الباعة المتجولين والثابتين المنتشرين في شوارع المدينة إلى داخل الأسواق العمومية في المديريات أو تحديد مواقع بديلة لهم وتنظيف الشوارع وتنظيم حركة المرور في الشوارع والأزقة السكنية.

كما أوصى المؤتمر مجلس الوزراء باستكمال إجراءات تثبيت العاملين في قطاع النظافة باعتماد التعزيز المالي وفقاً للفتاوى الصادرة من مكتب الخدمة المدنية بعدن وإجراء الفحص للعاملين في مجال النظافة وعدم التوظيف إلا بعد خضوع العامل الجديد للفحص الطبي للتأكد من خلوه من الأمراض المعدية بدلا عن المستغنى عنهم عبر الخدمة المدنية وتوعية المواطنين بقضايا النظافة والبيئة من خلال توزيع الملصقات و تنفيذ البرامج التوعوية للتلاميذ في المدارس وطلبة الجامعة وتنفيذ قرار مجلس الوزراء رقم 46 لعام 1998م الخاص بمنع إنتاج واستيراد وتسويق الأكياس البلاستيكية لما لها من أضرار على صحة الإنسان وكذا تفعيل القوانين التي تحد من العشوائيات بما يؤدي إلى إيقاف البناء العشوائي في المديريات بالإضافة إلى أن يعمل مكتب الأوقاف على حد أئمة

تسجيل عقار

تعلم الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني فرع (عدن) التالي: استناداً للمادة (23) من القانون (39) لسنة 1991م بشأن السجل العقاري بأنه تقدمت إليها الأخ / ماجد علي رشاد علي بواسطة وكيله محمد صالح علي الداحمة بطلب تسجيل بقعة رقم 151 بلوك 3 سكني تجاري وحدة جوار 651 البالغة مساحتها مائتان وأربعون متراً مربعاً والمشمولة بوثيقة عقد انقضاء بأسر أرض لغرض البناء تحمل رقم المسلسل 7683 ذات مرجع أراضي / ج / م / د / 3282 / 2011م صادر من الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني م / عدن بتاريخ 20 / 8 / 2011م.

وعليه فمن له اعتراض على التسجيل مؤيد بالمستندات والوثائق التقدم إلى الهيئة العام للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني خور مكسر خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإعلان ما لم سيتم التسجيل.

تسجيل عقار

تعلم الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني فرع (عدن) التالي: استناداً للمادة (23) من القانون (39) لسنة 1991م بشأن السجل العقاري بأنه تقدم إليها الأخ / عبدالله عوض عبدالله قطن بطلب تسجيل سكن رقم / 509 الكائن في القاهرة الشيخ عثمان وحدة حسين عوض حي شلال شمسان والمشمول بشهادة تملك 8251 صادر بتاريخ 10 / 3 / 1984م.

وعليه فمن له اعتراض على التسجيل مؤيد بالمستندات والوثائق التقدم إلى الهيئة العام للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني خور مكسر خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإعلان ما لم سيتم التسجيل.

تسجيل عقار

تعلم الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني فرع (عدن) التالي: استناداً للمادة (23) من القانون (39) لسنة 1991م بشأن السجل العقاري بأنه تقدمت إليها الأخ / ورد مقبل محمد عياش بطلب تسجيل سكن رقم 99 بلوك رقم 6 الكائن في المنصورة شارع حاشد والمشمول بعقد تملك رقم 4968 صادر بتاريخ 15 / 12 / 90م.

وعليه فمن له اعتراض على التسجيل مؤيد بالمستندات والوثائق التقدم إلى الهيئة العام للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني خور مكسر خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإعلان ما لم سيتم التسجيل

تسجيل عقار

تعلم الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني فرع (عدن) التالي: استناداً للمادة (23) من القانون (39) لسنة 1991م بشأن السجل العقاري بأنه تقدمت إليها الأخ / محمد أحمد قائد الصلاحي بواسطة وكيله أحمد عبده سعيد نعمان بطلب تسجيل الأرضية رقم 85 بلوك 3 لواء الصواريخ العريش بموجب عقد تأجير ل ص / ع / 319 لعام 96 والمؤرخ في 6 / 4 / 96م.

وعليه فمن له اعتراض على التسجيل مؤيد بالمستندات والوثائق التقدم إلى الهيئة العام للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني خور مكسر خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإعلان ما لم سيتم التسجيل.

تسجيل عقار

تعلم الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني فرع (عدن) التالي: استناداً للمادة (23) من القانون (39) لسنة 1991م بشأن السجل العقاري بأنه تقدم إليها الأخ / عوض قاسم أحمد بواسطة وكيله أنور عوض بكران حسان بطلب تسجيل عقار رقم 69 بلوك بي 1 قسم 1 وحدة جوار رقم / 548 الواقع في بئر فضل والمشمول بعقد تأجير / 10051 صادر بتاريخ 16 / 12 / 91م.

وعليه فمن له اعتراض على التسجيل مؤيد بالمستندات والوثائق التقدم إلى الهيئة العام للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني خور مكسر خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإعلان ما لم سيتم التسجيل.

تسجيل عقار

تعلم الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني فرع (عدن) التالي: استناداً للمادة (23) من القانون (39) لسنة 1991م بشأن السجل العقاري بأنه تقدم إليها الأخ / عزام محمد عوض بواسطة وكيله عبد الغني علي علوي الجنيدي بطلب تسجيل بقعة رقم 132 بلوك 1 منطقة العريش / المدارة بموجب عقد تملك رقم 101 / 3001 / ع م / 99 صادر بتاريخ 7 / 9 / 99م وحدة جوار رقم 5 - 4 دي 61.

وعليه فمن له اعتراض على التسجيل مؤيد بالمستندات والوثائق التقدم إلى الهيئة العام للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني خور مكسر خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإعلان ما لم سيتم التسجيل

تسجيل عقار

تعلم الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني فرع (عدن) التالي: استناداً للمادة (23) من القانون (39) لسنة 1991م بشأن السجل العقاري بأنه تقدم إليها الأخ / نضال حسن صالح بواسطة وكيله توفيق أحمد مسعد محمد بطلب تسجيل عقار رقم 253 بلوك بي 1 قسم 4 وحدة جوار رقم 548 الواقع في بئر فضل والمشمول بعقد تأجير مرجع رقم 80305 صادر بتاريخ 2 / 12 / 91م.

وعليه فمن له اعتراض على التسجيل مؤيد بالمستندات والوثائق التقدم إلى الهيئة العام للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني خور مكسر خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإعلان ما لم سيتم التسجيل.

تسجيل عقار

تعلم الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني فرع (عدن) التالي: استناداً للمادة (23) من القانون (39) لسنة 1991م بشأن السجل العقاري بأنه تقدم إليها الأخ / قاسم صالح معوضة بواسطة وكيله وائل أحمد عبد الملك إسماعيل بطلب تسجيل عقار رقم 119 بلوك 10 الكائن في المدارة والمشمول بعقد تأجير بمرجع / 1016 / م / أ / 92م.

وعليه فمن له اعتراض على التسجيل مؤيد بالمستندات والوثائق التقدم إلى الهيئة العام للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني خور مكسر خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإعلان ما لم سيتم التسجيل.

تسجيل عقار

تعلم الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني فرع (عدن) التالي: استناداً للمادة (23) من القانون (39) لسنة 1991م بشأن السجل العقاري بأنه تقدم إليها الأخ / أحمد عمر بدر عبد الرب بطلب تسجيل منزل رقم 57 بلوك 1 مشروع 7 يونيو وحدة المدارة مدينة الشيخ عثمان بموجب عقد تملك رقم 000888 صادر بتاريخ 28 / 11 / 2012م.

وعليه فمن له اعتراض على التسجيل مؤيد بالمستندات والوثائق التقدم إلى الهيئة العام للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني خور مكسر خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإعلان ما لم سيتم التسجيل

إعلان قضائي

تنظر المحكمة التجارية الابتدائية / عدن دعوى تجارية رقم (207) لعام 1433هـ بين كل من: المدعي / عبدالله محمود قائد ضد المدعى عليه / مراد محمد قائد الهيبال وحيث أن المدعى عليه مجهول الموطن فقد تقرر إعلانه بالنشر عملاً بأحكام المادة (45) من القانون رقم (40) لسنة 2002م بشأن المرافعات والتنفيذ المدني وتعديلاته وذلك للحضور في الجلسة المنعقدة يوم السبت 7 ربيع أول 1434هـ الموافق 19 / 1 / 2013م.

القاضي / خليل حسن محمد التبعي قاضي المحكمة التجارية الابتدائية / عدن.

تسجيل عقار

تعلم الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني فرع (عدن) التالي: استناداً للمادة (23) من القانون (39) لسنة 1991م بشأن السجل العقاري بأنه تقدم إليها الأخ / سليم علي محمد علي بواسطة وكيله أحمد عبده نعمان بطلب تسجيل أرضية رقم 74 بلوك 3 لواء الصواريخ العريش بموجب عقد تأجير رقم ل ص / ع / 308 لعام 96 والمؤرخ في 6 / 4 / 96م.

وعليه فمن له اعتراض على التسجيل مؤيد بالمستندات والوثائق التقدم إلى الهيئة العام للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني خور مكسر خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإعلان ما لم سيتم التسجيل

تسجيل عقار

تعلم الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني فرع (عدن) التالي: استناداً للمادة (23) من القانون (39) لسنة 1991م بشأن السجل العقاري بأنه تقدم إليها الأخ / محمد علي صالح الحمزي بواسطة وكيله أحمد عبده سعيد نعمان بطلب تسجيل الأرضية رقم 76 بلوك 3 لواء الصواريخ العريش بموجب عقد تأجير رقم أراضي ل ص / ع / 310 لعام 96 صادر بتاريخ 6 / 4 / 1996م.

وعليه فمن له اعتراض على التسجيل مؤيد بالمستندات والوثائق التقدم إلى الهيئة العام للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني خور مكسر خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإعلان ما لم سيتم التسجيل.